

## وزارة الصناعة

قرار رقم ٩٣ بتاريخ ٣٠ يناير سنة ١٩٦٢

بالغاء الفقرتين ١ و ٢ من المادة ١١٠ من القرار رقم ٦٩ لسنة ١٩٥٩ بالألحقة التنفيذية للقانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ الخاص بالمناجم والمحاجر

وزير الصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ الخاص بالمناجم والمحاجر ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم ٦٩ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تلغى الفقرتان ١ و ٢ من المادة ١١٠ من القرار رقم ٦٩ لسنة ١٩٥٩ المشار إليه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

وزير الصناعة بالتوقيع

يحيى الملا

تصحيح

نشر بالوقائع المصرية بالعدد رقم ٥ الصادر في ١٥ يناير سنة ١٩٦٢ قرار وزارة الصناعة رقم ٧٨١ لسنة ١٩٦١ الخاص بمواصفات إنتاج الدويارة الكنان وجاء به بعض الأخطاء المطبعية وفيما يلي تصحيحها :

(١) ص ٦ العامود الأول السطر الثاني كلمة الأقطان وصحتها الأقطار .

(٢) ص ٦ العامود الأول السطر الخامس كلمة بالمليتر وصحتها بالمليمتري .

(٣) ص ٦ العامود الثاني السطر الرابع كلمة بالمليمتري وصحتها بالمليمتري .

(٤) ص ٦ العامود الثاني السطر الخامس والعشرين عبارة للوط والرسالة وصحتها للوط أو الرسالة .

(٥) ص ٧ العامود الأول السطر الأول كلمة اختبار وصحتها اختيار .

## وزارة الزراعة

قرار رقم ٥ لسنة ١٩٦٢

بيان أصناف القطن التي تزرع في الجهات المخصصة لزراعة الاكثارات الأولى تنفيذاً للمادة الرابعة من القانون رقم ١٥٨ لسنة ١٩٥٨ المعدل بالقانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٦٠

وزير الزراعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٨ لسنة ١٩٥٨ في شأن انتاج بذرة تقاوى القطن الاكثار والمحافظة على نقاوتها والمعدل بالقانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٦٠ ؛

وعلى القرار رقم ٣ الصادر في يناير سنة ١٩٦١ بيان أصناف القطن التي تزرع في الجهات المخصصة لزراعة الاكثارات الأولى تنفيذاً للمادة الرابعة من القانون رقم ١٥٨ لسنة ١٩٥٨ المعدل بالقانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٦٠ ؛

وعلى القرار رقم ١ لسنة ١٩٦٢ بتعيين مناطق زراعة أصناف القطن في السنة الزراعية ١٩٦١ - ١٩٦٢ ؛

قرر :

مادة ١

(١) تعتبر منطقة الاكثارات الأولى لصنف القطن جيزة / ٤٥ زراعتي أول روينه والنطاف جزئى ٢ ، ٣ تفتيش محلة موسى محافظة كفر الشيخ ولا يجوز زراعة غير الصنف المذكور في نطاق كيلو متر واحد من حدود الزراعات المذكورة في الأحواض والنواحي الميينة بالجدول المرفق رقم (١)

(ب) تعتبر منطقة الاكثارات الأولى لصنف القطن الكرنك زراعات ثانى ميت الديبه وثانى روينه بتفتيش محلة موسى وزراعة منية مسير بتفتيش محلة محافظة كفر الشيخ وزراعتي البسرو أول والبسرو ثانى بتفتيش البسرو محافظة دمياط ولا يجوز زراعة غير الصنف المذكور والسلالة التي تحددها الوزارة في نطاق كيلو متر واحد من حدود الزراعات المذكورة في الأحواض والنواحي الميينة بالجدول المرفق رقم (١)

(ج) تعتبر منطقة الاكثارات الأولى لصنف القطن المنوفى زراعات كفر دفرية وأول مسير وثانى مسير بتفتيش محلة محافظة كفر الشيخ ولا يجوز زراعة غير الصنف المذكور في نطاق كيلو متر واحد من حدود الزراعات المذكورة في الأحواض والنواحي الميينة بالجدول المرفق رقم (١)